





1. قواعد دفع المصروفات واستردادها :

يلتزم المتدرب بسداد قيمة الرسوم الدراسية على ثلاث دفعات كالتالي :

- القسط الأول : عند الأشتراك بالدبلوم
- القسط الثاني : بعد بدء الدراسة بثلاثة أشهر
- القسط الثالث : بعد بدء الدراسة بستة أشهر

إذا رغب المتدرب في استرداد الرسوم الدراسية لأي سبب يتم تطبيق الآتي :

- قبل بدء الدراسة بالدبلوم يسترد المبلغ بالكامل بعد خصم 2% رسوم إدارية
- قبل أسبوعين من بدأ الدراسة يسترد 95 % من إجمالي قيمة القسط الأول
- خلال الأسبوع الأول من الدراسة يسترد 90% من إجمالي قيمة القسط الأول
- بنهاية الأسبوع الأول من الدراسة لا يسمح باسترداد المصاريف الدراسية

وفي جميع أحوال الأستحقاق يصدر شيك بالمبلغ المسترد خلال 10 أيام من تاريخ تقديم طلب الانسحاب .

2. قواعد الحضور والدراسة :

- يلتزم المتدرب بحضور نسبة 80% من محاضرات الدبلوم وفي حال عدم الإلتزام بها يتم تطبيق ضوابط الدبلوم
- يلتزم المتدرب بملى استمارات التقييم الدوري للدبلوم
- لايجوز للمتدرب تأجيل الدراسة بالدبلوم إلا في حالات الظروف القهرية التي تقدرها إدارة المعهد .
- في حالة موافقة إدارة المعهد كتابياً على التأجيل تكون بحد أقصى مرة واحدة ولايجوز له الإنسحاب بعد تمام عملية التأجيل
- في حالة موافقة إدارة المعهد كتابياً على التأجيل يلتزم الطبيب بسداد رسوم قدرها 200 جنية
- قد يستلزم الأمر نقل المقر التدريبي للدبلوم من مكان إلى آخر تبعاً لظروف المعهد ويتم إخطار المتدربين قبلها .
- للمتدرب فرصة واحدة للتحويل من دبلوم لآخر قبل بداية الدراسة ولايجوز له الإنسحاب بعد تمام عملية التحويل .

3. قواعد إلغاء القيد بالدراسة :

- لإدارة المعهد الحق في إلغاء قيد المتدرب في الحالات التالية :
- عدم سداد الأقساط في المواعيد المحددة لها
- إذا تعدت نسبة الغياب عن 40 %
- في حالة التقدم بإلتماس بإعادة القيد تنظر إدارة المعهد في مدى جدية العذر الموجود من عدمه وينظر كل حاله على حده
- يقوم المعهد بتوجيه إنذارين للمتدرب عبر رسالة SMS أو Email قبل إلغاء القيد
- عند إلغاء قيد المتدرب لا يحق له استرداد المصاريف الدراسية التي قام بدفعها .
- في حالة رغبة المتدرب في إعادة القيد بعد إلغائه يتم قيده من جديد برسوم جديده .

4. قواعد عامة :

- في جميع الأحوال لا يتم الإلتفات إلا للطلبات الكتابية الموجهة لإدارة المعهد وفي المواعيد المحددة لها .
- في حال صدور تصرفات غير لائقة من المتدرب يحق لإدارة المعهد إتخاذ الإجراء المناسب وفقاً لطبيعة المخالفة
- يقرالمتدرب بأنه قد أطلع على كافة التفاصيل الإدارية والعلمية المتعلقة بالدبلوم

صورة المتدرب

Your signature

التوقيع